

ميزانية السنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥	
مجلس محافظة أسوان	
جدول حرف (١) المصاريفات	
قدرات سنة	
١٩٦٣	١٩٦٤
جنيه	جنيه
باب ١ - مرتبات وأجرور	١٧٠٠٩٧٩
باب ٢ - مصاريفات عامة	٩٥٦٣٧١
باب ٣ - مصاريفات استثمارية	١٣٣١٩٠٢
باب ٤ - مصاريفات غير مبوبة	٤٣١٨٤٤
الجملة	٤٤٢١٠٩٦
٣٥٥٤١٣٩	٤٤٢١٠٩٦

ميزانية السنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥	
مجلس محافظة أسوان	
جدول حرف (ب) الإيرادات	
قدرات سنة	
١٩٦٤/١٩٦٣	١٩٦٥/١٩٦٤
جنيه	جنيه
باب ١ - الفرائب والرسوم العقارية	٢٥٤٠٠
باب ٢ - رسوم السيارات	١٠٠٠٠
باب ٤ - الحصة في الإيرادات المشتركة	١١٠٠
باب ٥ - النصيب في الصندوق المشترك	١٠٠٠٠
باب ٧ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية	٧٥٠٠
باب ٨ - إيرادات متعددة	٦٢٠٠
باب ١٠ - موارد غير متكررة	١٦١١٤٠
باب ١١ - إيرادات الحاجز	٢٥٠٠
الجملة	٤٨٢١٤٠
٣٣٦٨٨٤٩	٣٩٣٨٩٥٦
إعانة من ميزانية الدولة	...
الجملة	٤٤٢١٠٩٦
٣٥٥٤١٣٩	٤٤٢١٠٩٦

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤١٩ لسنة ١٩٦٤

بربط ميزانية مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعده له

وعل القرار الجمهوري رقم ٢٠٣٠ لسنة ١٩٦٤ بربط ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥

وموافقة الجنة الوزارية للادارة المحلية

قرر :

مادة ١ - تقررت مصاريفات ميزانية مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥ بمبلغ ٤٤٢١٠٩٦ ج (أربعة ملايين وأربعمائة وواحد وعشرين ألفاً وستة وتسعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (١) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥ بمبلغ ٤٤٢١٠٩٦ ج (أربعة ملايين وأربعمائة وواحد وعشرين ألفاً وستة وتسعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لا يجوز إتفاق أكثر من ٨٥٪ من اعتمادات الباب الثالث إلا بقرار جمهوري .

مادة ٤ - يسمح للجهات التي تحقق خفضاً في تكاليف استهاراتها أن تستخدم الوفر الناشئ عن ذلك لزيادة استهاراتها المالية وذلك في حدود ١٠٪ من استهاراتها الأصلية وفقاً لإطار الخطة .

مادة ٥ - للجنة الوزارية للادارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من ميزانية الدبيان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لوزارته .

مادة ٦ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربى الأول سنة ١٣٨٤ (٢٦ يوليه سنة ١٩٦٤)

حال عبد الناصر